

منطقتها ، وهي تتحمل مسؤولية تشجيع التعاون دون الإقليمي والإقليمي ،

وإذ تضع في اعتبارها القرار ٣١١ (د - ١٣) المؤرخ في أول آذار/مارس ١٩٧٧ الذي اتخذته المؤتمر الوزاري للجنة الاقتصادية لأفريقيا^(١٠) وأنشأ المؤتمر بمقتضاه المراكز المتعددة الجنسية للبرمجة والعمليات لتعزيز التكامل القطاعي ودون الإقليمي ،

وإذ تعترف بالدور البارز المعطى للتكامل الاقتصادي دون الإقليمي والإقليمي في خطة عمل لاغوس لتطبيق استراتيجية منروفا للتنمية الاقتصادية لأفريقيا^(١١) باعتباره وسيلة نحو تحقيق إقامة اتحاد اقتصادي أفريقي في عام ٢٠٠٠ ،

وإذ تعترف أيضا بأن المراكز المتعددة الجنسية للبرمجة والعمليات تشكل جزءا لا يتجزأ من اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ، تنفذ اللجنة من خلالها بفاعلية جوانب ولايتها كما هي مبنية في اختصاصاتها^(١٢) وأنها تشكل الآلية الرئيسية للجنة لتعزيز التعاون الاقتصادي والتقني على المستوى دون الإقليمي في أفريقيا ،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٦٤/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ و ١٨٠/٣٦ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ بشأن اتخاذ تدابير خاصة لتنمية أفريقيا اجتماعيا واقتصاديا في الثمانينات ،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ١٧٨/٣٦ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ الذي دعت فيه الأمين العام إلى تقديم تقرير عن تمويل المراكز المتعددة الجنسية للبرمجة والعمليات على أساس ثابت ، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٢/١٩٨٢ المؤرخ في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٢ بشأن الموضوع نفسه ،

وإذ تأخذ في اعتبارها الآراء التي أعرب عنها المؤتمر الوزاري للجنة الاقتصادية لأفريقيا في قراره ٤٥٠ (د - ١٧) المؤرخ في ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٨٢^(١٣) بشأن الحاجة إلى تصحيح الوضع الحالي فيما يتعلق بعدم كفاية الموارد البشرية والمالية المتاحة

(١٠) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثالثة والستون ، الملحق رقم ٧ ، المجلد الأول (E/5941) ، الجزء الثالث .

(١١) A/S-11/14 ، المرفق الأول .

(١٢) E/CN.14/111/Rev.8 .

(١٣) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٢ ،

الملحق رقم ١١ (E/1982/21) الفصل الخامس .

للأغذية والزراعة ، ومنظمة الصحة العالمية ، ومنظمة العمل الدولية ، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، ومجموعة الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة (« غات ») ، ومركز الأمم المتحدة المعني بالشركات عبر الوطنية ، وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية المتصلة بالموضوع ، مراعيًا إلى الحد الأقصى الممكن حدود الموارد المرصودة ، بإعداد قائمة موحدة بالمنتجات التي تحظر الحكومات استهلاكها و/أو بيعها ، أو التي تسحبها أو تفرض عليها قيودا صارمة ، أو التي لا توافق عليها في حالة المستحضرات الصيدلانية ، واستكمال هذه القائمة بانتظام ، واتاحتها في أقرب وقت ممكن ، على ألا يتجاوز ذلك بأي حال كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ؛

٥ - توافق على أنه ينبغي أن تكون القائمة الموحدة المشار إليها في الفقرة ٤ أعلاه سهلة القراءة ومفهومة وأن تتضمن كلا من الاسم النوعي الكيميائي والاسم التجاري حسب الترتيب الهجائي ، فضلا عن أسماء جميع الشركات الصانعة ، وإشارة موجزة إلى الأسباب والقرارات التي اتخذتها الحكومات التي أدت إلى حظر هذه المنتجات أو سحبها أو فرض قيود صارمة عليها ؛

٦ - تقرر على أساس المعيار المتفق عليه أعلاه ، أن تبقى شكل القائمة الموحدة قيد الاستعراض بغية إمكانية تحسينه ؛

٧ - ترجو من الحكومات ومن أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة أن تقدم جميع المعلومات والمساعدات اللازمة للتنفيذ السريع والفعال للمهمة الموكولة إلى الأمين العام .

الجلسة العامة ١٠٩

١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢

١٣٨/٣٧ - تمويل المراكز المتعددة الجنسيات للبرمجة والعمليات للجنة الاقتصادية لأفريقيا على أساس ثابت

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٩٧/٣٢ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ و ٢٠٢/٣٣ المؤرخ في ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ بشأن إعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة ، وخاصة تسمية اللجان الإقليمية فيها بوصفها ، في جملة أمور ، المراكز الرئيسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية العامة داخل منظومة الأمم المتحدة ، كل في

٦ - تؤيد التوصيات الواردة في الفقرات ٤٧ إلى ٤٩ من تقرير الأمين العام والتي تدعو إلى توفير الموارد المالية المطلوبة من الميزانية العادية ، بين مصادر أخرى ، لتمويل المراكز المتعددة الجنسية للبرمجة والعمليات على أساس ثابت ، وذلك بهدف تحقيق تنفيذها الفوري والفعال .

الجلسة العامة ١٠٩

١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢

١٣٩/٣٧ - تدابير خاصة لتنمية افريقيا اجتماعيا واقتصاديا في الشائينات

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٢٠١ (د - ٦) و ٣٢٠٢ (د - ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ ، والمتضمنين الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، و ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، و ٣٣٦٢ (د - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٥٦/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، الذي يتضمن مرفقه الاستراتيجية الاثمانية الدولية لعقد الأمم المتحدة الاثماني الثالث ،

وإذ تشير أيضا إلى قراراتها ٦٤/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ و ١٨٠/٣٦ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ المتعلقين باتخاذ مجموعة واسعة من التدابير الخاصة لتنمية افريقيا اجتماعيا واقتصاديا في الشائينات ،

وإذ تشير كذلك إلى قراراتها ٦٦/٣٥ بء المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ١٨٢/٣٦ ، الجزء الثاني ، المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، اللذين يتعلقان بعقد التنمية الصناعية لافريقيا ، و ١٧٧/٣٦ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ بشأن عقد النقل والمواصلات في افريقيا ، و ١٨٦/٣٦ ، المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ بشأن حالة الأغذية والزراعة في افريقيا ،

وإذ يساورها بالغ القلق لاستمرار انخفاض مستوى الأنشطة الاقتصادية في افريقيا والآثار المدمرة للأزمة الاقتصادية العالمية الراهنة على الاقتصادات الضعيفة بصورة خاصة للبلدان الموجودة في المنطقة التي تضم العدد الأكبر من أقل البلدان نموا ،

للمراكز المتعددة الجنسية للبرمجة والعمليات للميزانية العادية والأنشطة التنفيذية وكتيجة لذلك أصبح وجودها ذاته مهددا ،

وإذ تضع في اعتبارها الإجراء الذي اتخذته بالفعل الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لافريقيا لتحسين حالة موارد المراكز المتعددة الجنسية للبرمجة والعمليات ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام بشأن تمويل المراكز المتعددة الجنسية للبرمجة والعمليات التابعة للجنة الاقتصادية لافريقيا على أساس ثابت^(١٤) والذي تم إعداده وفقا لقرار الجمعية العامة ١٧٨/٣٦ ، وفحصت بصفة خاصة الفقرات من ٤٧ إلى ٤٩ من ذلك التقرير ،

١ - تحيط علما مع التقدير بتقرير الأمين العام بشأن تمويل المراكز المتعددة الجنسية للبرمجة والعمليات التابعة للجنة الاقتصادية لافريقيا على أساس ثابت ؛

٢ - ترحب بالقرار الذي اتخذته مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الاثماني في دورته التاسعة والعشرين والذي طلب فيه المجلس من المسؤول الإداري للبرنامج استمرار تقديم دعم مالي إلى المراكز الخمسة المتعددة الجنسية للبرمجة والعمليات خلال دورة البرمجة الثالثة بأكملها ، ١٩٨٢ - ١٩٨٦^(١٥) ؛

٣ - تجدد طلبها إلى سائر الأجهزة والمؤسسات والهيئات في منظومة الأمم المتحدة ، وكذلك إلى الهيئات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ، لتقدم دعما الأكمل المالي وغير ذلك إلى أنشطة المراكز المتعددة الجنسية للبرمجة والعمليات التابعة للجنة الاقتصادية لافريقيا ؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام زيادة استطلاع الطرق والوسائل لضمان تحقيق زيادات كبيرة في المساهمات المقدمة من المصادر الخارجة عن الميزانية ، بما فيها المانحين الثنائين ؛

٥ - تحيط علما بالدعم المالي الذي قدمته الدول الأعضاء في اللجنة الاقتصادية لافريقيا إلى المراكز المتعددة الجنسية للبرمجة والعمليات ، وذلك من خلال التبرعات لصندوق الأمم المتحدة الاستثنائي للتنمية الافريقية ومن خلال التسهيلات المقدمة من الحكومة المضيفة ، وتحثها على زيادة هذه التبرعات حيثما أمكن ذلك ؛

(١٤) Corr. 1 و E/1982/7

(١٥) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٢ ، الملحق رقم ٦ (E/1982/16/Rev. 1) ، المرفق الأول ، المقرر ٤/٨٢ ألف ، الفرع الرابع .